# رواية الحديث عن فاسق التأويل (التشيُّع و الرفض نموذجاً)

حسن عبد الله حمد النيل[1]

عبد الله أبو بكر أحمد بلفقيه[2]

**المستخلص:**

تتناول هذه الدراسة أحد أسباب الطعن في راوي الحديث الشريف، وهو أن يكون مبتدعاً بدعة غير مكفرة، وهو ما يطلق عليه فسق التأويل، وقد ركزت الدراسة على بدعتْي التشيُّع والرفض، وتهدف الدراسة أولاً إلى بيان أسباب نسبة الراوي إلى التشيُّع أو الرفض عند المحدثين من خلال النظر في تعريفهم لهاتين البدعتين والنظر في وصفهم للرواة الذين حكموا عليهم بذلك، كما تهدف ثانياً إلى تحقيق الخلاف في قبول روايتهم من خلال تتبع أقوال علماء مصطلح الحديث في هذه المسألة وأدلة كل قول. وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج منها: أن تفضيل علي بن أبي طالب على الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهم من التشيُّع، وأن بغض الشيخين وسبَّهما من الرفض، وأن المدار في قبول الرواية على الضبط والصدق وإن حُكِم على الراوي بفسق التأويل كالتشيُّع والرفض، وأنَّه يستثنى من ذلك ما يرويه الراوي من روايات تؤيد مذهبه الفاسد فلا تقبل، ويستثنى أيضاً الراوي الرافضي إذا كان ساباً للسلف كالشيخين أبي بكر وعمر فلا يقبل حديثه.

## ABSTRACT:

This research discusses one of the reasons to reject a Hadith narrator which is being Heresy in a way that doesn't leas to be Unbeliever. This reason called Fisq Alta'weel. This study focused on the Bida'ah (Heresy) of being Shia'a or Rafdh. This study aims to clarify the reasons for the scholars to decide whether the narrator is belonged to Shia'a or Rafdh by defining these two Bida'ah and investigating the scholars who judged those narrators. This study aims as well to justify the acceptance of their narrations by tracing the Hadith scholars' opinions using the science of Al-Adl and Al-Tajreeh in this topic highlighting the evidences in each case. The study came out with some results which are:Predilection of Ali Bin Abi Talib over Abobakr and Omar –peace be upon them- is a sign of Shia'ah. Hating Abobakr and Omar and insulting them is Rafdh. The main criteria to accept a narration is the accuracy and truth (honesty) even if the narrator judged with Fisq Alta'weel (Shia'a or Rafdh) . However, the narrations that supports the narrator's Bida'ah are excluded. Also, narrations by a narrator that insults Abobakr and Omar –peace be upon them- are rejected.

**الكلمات المفتاحية:**

الصحابة ــ البدعة ــ الغلو

---

١- جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا- معهد العلوم والبحوث الإسلامية البريد الإلكتروني: Ramz_39@hotmail.com

٢- كلية الدراسات العليا ـ جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا- البريد الالكتروني: balfagih_a@hotmail.com

رقم الجوال: ٠٩٠٧٨١٦٣٨٨

**المقدمة**

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد: فإن من أبرز صور خدمة السنة النبوية ما قام به العلماء الجهابذة من جهود في سبيل تمييز صحيح الأحاديث الشريفة من ضعيفها من خلال دراسة رجال الأسانيد وبيان أوصاف من تقبل روايته منهم ومن ترد. ومن الأوصاف التي ينظر فيها المحدثون: أن يكون الراوي مبتدعاً متأولاً إما بدعة مكفِّرة أو بدعة غير مكفِّرة، وقد أطلق جماعة من المحدثين على صاحب البدعة المكفرة: كافر التأويل، وعلى صاحب البدعة غير المكفرة: فاسق التأويل، وذلك أن كفر الأول وفسق الثاني ليس عن معاندة وإنما مع اعتقاد أن ما عليه هو الحق فهو متأول لكن تأويله فاسد. وموضوع هذه الدراسة هو القسم الثاني أي: البدعة غير المكفرة (فسق التأويل)، وتركز الدراسة على بدعتي التشيُّع والرفض، حيث تبرز مشكلة الدراسة في غموض المعنى الدقيق لمفهومي التشيُّع والرفض؛ إذ لم يعتد علماء المصطلح بيان المراد بذلك في كتبهم، وتبرز كذلك في الاختلاف الواسع في مدى قبول رواية فاسق التأويل. **وتهدف الدراسة** أولاً إلى استقصاء الأوصاف المستوجبة لاتصاف الراوي بإحدى هاتين البدعتين من خلال تتبع أقوال أئمة المحدثين في ذلك، ذلك أن الحكم على الشيء فرعٌ عن تصور معناه، **كما تهدف** ثانياً إلى تحقيق القول الراجح الذي جرى عليه عمل أئمة الحديث في مسألة قبول رواية فاسق التأويل أو عدم قبولها، وذلك من خلال تتبع آرائهم في القول الراجح بالإضافة إلى تتبع أقوالهم في الحكم على الراوي المنسوب للتشيع أو الرفض. وقد وُجِدتْ **عدد من الدراسات** في هذا الموضوع، من أبرزها ما دوَّنه الأمير الصنعاني في كتابيه:(توضيح الأفكار) و(ثمرات النظر)، حيث ناقش نصاً للإمام الذهبي ونصاً آخر للحافظ ابن حجر في تعريف التشيُّع والرفض، كما أفاض في مسألة قبول رواية فاسق التأويل. ومنها ما سطَّره الشيخ جمال القاسمي في كتابه (قواعد التحديث) وغيرهم. وقد كان **المنهج المتبع** في إجراء الدراسة المنهج الاستقرائي في تتبع ما ذكره المحدثون في المسألة محل البحث والمنهج التحليلي في دراسة النصوص.

**المبحث الأول: مصطلحا التشيُّع والرفض عند المحدثين**

**المطلب الأول: مصطلح التشيُّع عند المحدثين.**

**تعريف التشيُّع في اللغة:**

التشيُّع مصدر على وزن (تَفَعُّل)، وفعله تشيَّع خماسي على وزن (تفعَّل)، ويذكر علماء الصرف أن هذا الوزن يرد لمعانٍ منها: الاتخاذ[1]، فيكون معنى تشيَّع فلان أي: اتخذ الشيعة مذهباً أو ادَّعى بدعوى الشيعة[2]. والمراد بالشيعة هنا بالمعنى الاصطلاحي الآتي قريباً.

أما معنى كلمة الشيعة في اللغة فلها عدة معانٍ منها:

١. القوم الذين يجتمعون على الأمر، فكل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة[3]. ويرد بهذا المعنى لفظ شيَع أيضاً[4]، لكن غالب استعماله في الذم[5].
٢. أتباع الرجل وأنصاره، ويجمع بهذا المعنى على شيع، وأشياع جمع الجمع[6].

**آراء أئمة الحديث في تعريف التشيُّع:**

تعرض أئمة الحديث في علم الجرح والتعديل وعلم مصطلح الحديث لهذا المفهوم، حيث وصف علماء الجرح والتعديل عدداً من الرواة بالتشيُّع، كما عدَّ

---

(١) ابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمرو(١٩٩٥م)، الشافية في علم التصريف، ط١، المكتبة المكية، مكة المكرمة، ص٢٣.

(٢) الرازي، محمد بن أبي بكر(١٩٩٥م)، مختار الصحاح، ط١، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ص٣٥٤.

(٣) ابن منظور، محمد بن مكرم(د.ت) لسان العرب، ج١٨، ط١، دار صادر، بيروت، ص١٨٨.

(٤) الجوهري، إسماعيل بن حماد(١٩٩٠م)، الصحاح، ج٣، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت، ص١٢٤٠.

(٥) الكفومي، أبو البقاء أيوب بن موسى(١٩٩٨م)، الكليات، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص٨٢٤.

(٦) ابن سيده، أبو الحسن علي ابن إسماعيل(٢٠٠٠م)، المحكم، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٢١٤. ابن منظور، لسان العرب، ج١٨، مرجع سابق، ص١٨٨.

علماء المصطلح التشيُّع من البدع واختلفوا في حكم الملتبس بها كما سيأتي في الفصل الأول.

وبالرغم من أن أوائل أئمة الجرح والتعديل كشعبة[٧] وسفيان الثوري قد وصفوا بعض الرواة بالتشيُّع إلا أنَّه لم يُنقل عنهم ولا عمَّن بعدهم من الأئمة مفهومٌ محددٌ للتشيع يبين الأوصاف التي بمقتضاها يوصف الراوي بذلك.

ومن أوائل من نقل عنه ذلك من علماء الجرح والتعديل – بحسب اطلاع الباحث – هو الإمام شمس الدين الذهبي[٨]، فقد قال في كتابه (ميزان الاعتدال) في أثناء ترجمة أبان بن تغلب[٩] بعد أن بيَّن أنَّه لا منافاة بين حكمهم بتوثيق راوٍ وبين وصفهم له بالغلو في التشيُّع:(البدعة على ضربين: فبدعة صغرى كغلوِّ التشيُّع أو كالتشيُّع بلا غلوٍّ ولا تَحَرُّق، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق..، فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب علياً رضي الله عنه وتعرض لسبهم، والغالي في زماننا وعرفنا هو الذى يكفر هؤلاء السادة ويتبرأ من الشيخين أيضاً) [١٠].

وقال في (سير أعلام النبلاء) عند الحديث حول أفضلية سيدنا عثمان وسيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنهما:( ليس تفضيل علي ــ أي: على عثمان ــ برفض ولا هو ببدعة، بل قد ذهب إليه خلق من الصحابة والتابعين، فكل من عثمان وعلي، ذو فضل وسابقة وجهاد، وهما متقاربان في العلم والجلالة، ولعلهما في الآخرة متساويان في الدرجة، وهما من سادة الشهداء رضي الله عنهما، ولكن جمهور الأُمَّة على ترجيح عثمان على الإمام علي وإليه نذهب، والخطب في ذلك يسير. والأفضل منهما بلا شكٍّ أبو بكر وعمر، من خالف في ذا فهو شيعي جَلِد) [١١].

ويستفاد من النصَّين السابقين ما يلي:

١.تفضيل علي بن أبي طالب على عثمان رضي الله عنهما ليس ببدعة.

٢.من فضَّل علياً بن أبي طالب على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم فهو شيعي جَلِد.

٣.التكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية ونحوهم والتعرض لسبِّهم غلوٌّ في التشيُّع في عرف السلف.

٤.تكفير عثمان والزبير وطلحة ومعاوية والتبرؤ من الشيخين غلوٌّ في التشيُّع في عرف متأخري علماء الجرح والتعديل.

ويلاحظ أن الإمام الذهبي لم يبين مفهوم التشيُّع اليسير أو الذي ليس فيه غلو، والقول بأنَّه تفضيل علي على عثمان رضي الله عنهما ينافيه أنَّه نصَّ في النقل الثاني على أن تفضيل علي على عثمان رضي الله عنهما لا يعدُّ بدعة كما تقدم، مع أنَّه نصَّ في النقل الأول على أن التشيُّع بلا غلو يعد بدعة.

وقد يقال: أن التشيُّع بلا غلو عند الذهبي هو تفضيل عَلِيّ على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم بدليل أنَّه ذكر في ترجمة أبان بن تغلب في (الميزان) أن أبان بن تغلب لم يكن يتعرض للشيخين أصلاً بل قد يعتقد علياً أفضل منهما[١٢]، وذكر في ترجمته في (سير أعلام النبلاء) أن بدعته خفيفة لم يكن يتعرض للكبار، فيفهم من القول بأن بدعته خفيفة أن تشيعه لا غلو فيه.

---

(٧) هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم البصري، أبو بسطام، من أئمة رجال الحديث، كانت وفاته سنة ١٦٠هـ. الخطيب البغدادي(د.ت) تاريخ بغداد، ج٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٢٥٥.

(٨) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين، أبو عبد الله، كانت وفاته سنة ٧٤٨هـ. ابن حجر العسقلاني (١٩٧٢م)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج٥، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ،ص٦٦.

(٩) هو أبان بن تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام أبو سعد الكوفي ثقة تكلم فيه للتشيع من السابعة مات سنة أربعين. العسقلاني، ابن حجر(د.ت) تقريب التهذيب، ط٢، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٥٠.

(١٠) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال، ج١، دار الكتب العلمية ، بيروت، ص١١٨ ــ ١١٩. بتصرف.

(١١) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان(د.ت) سير أعلام النبلاء، ج١٦، ط٩، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص٤٥٧ ــ ٤٥٨.

(١٢) الذهبي، ميزان الاعتدال، مرجع سابق، ص١١٩.

لكن يردُّ ذلك أنَّه في (الميزان) في ترجمة أبان المذكور جعل البدعة الصغرى هي غلوُّ التشيُّع والتشيُّع بلا غلو، والبدعة الكبرى هي الرفض، فتشمل البدعة الخفيفة أو الصغرى عنده التشيُّع بغلو. كما أنَّه عبَّر في موضع آخر من (سير أعلام النبلاء) عن القائل بتفضيل علي على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم بأنَّه شيعي جِلِد كما تقدم. إضافة إلى أنَّه نقل في (الميزان) عن ابن عديّ في ترجمة أبان بن تغلب أنَّه غالٍ في التشيُّع ولم يعترض على ذلك.

وللحافظ ابن حجر العسقلاني نصَّان كذلك في تحديد مفهوم التشيُّع، الأول منهما في (تهذيب التهذيب) في أثناء ترجمة أبان بن تغلب، وعبارته:( فالتشيُّع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان وأن علياً كان مصيباً في حروبه، وأن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما، وربما اعتقد بعضهم أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأمَّا التشيُّع في عرف المتأخرين فهو الرفض المحض) بتصرف[١٣].

والنصُّ الثاني له في مقدمة (فتح الباري) وهو :(والتشيُّع محبة علي وتقديمه على الصحابة فمن قدَّمه على أبي بكر وعمر فهو غالٍ في تشيعه، ويطلق عليه رافضي وإلا فشيعي، فإن انضاف إلى ذلك السبُّ أو التصريح بالبغض فغالٍ في الرفض، وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشدُّ في الغلو) [١٤].

ويستفاد من مجموع النصين ما يلي:

١.محبة علي بن أبي طالب وتفضيله على عثمان رضي الله عنهما تشيع لا غلوَّ فيه.

٢.تفضيل علي بن أبي طالب على أبي بكر وعمر غلوٌّ في التشيُّع، وهو أيضاً رفض لا غلوَّ فيه.

٣.أن ما ذكره الذهبي من أن تكفير عثمان وطلحة والزبير غلوٌّ في التشيُّع في عرف المتأخرين هو أيضاً رفض محض.

ويمكن القول أن تفضيل علي على عثمان رضي الله عنهما هو التشيُّع الذي لا غلوَّ فيه عند الإمام الذهبي أيضاً إذا حملنا قوله أن هذا التفضيل ليس ببدعة أي: بدعة كبرى فلا ينافي أنَّه بدعة صغرى، وعليه يتفق كلام الحافظين الذهبي وابن حجر في تحديد المراد بالتشيُّع اليسير والتشيُّع الغالي عند المحدثين[١٥].

**آراء بعض المعاصرين في تحديد مفهوم التشيُّع:**

تناول الأمير الصنعاني في كتابه: (ثمرات النظر) تعريف الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر للتشيع، وخلص إلى أنهما جعلا مجرد محبة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وموالاته من غير تقديم على الشيخين تشيع وبدعة، واعترض على ذلك بأن محبة سيدنا علي رضي الله عنه شرط في إيمان كل مؤمن وليس من البدعة في دبير ولا قبيل، وأنَّه على ذلك يكون كل مؤمن شيعياً. وقال أيضاً:(وقد عرفت أنَّه دل كلام الذهبي وكلام الحافظ ابن حجر على أن التشيُّع بكل أقسامه بدعة ولا يخفى أن مطلق التشيُّع الذي هو موالاة عليٍّ واجب، وفاعل الواجب لا يكون مبتدعاً)[١٦].

واستدلَّ على ذلك بقول الحافظ ابن حجر المتقدم:(التشيُّع محبَّةُ عليٍّ وتقديمه على الصحابة، فمن قدَّمه على أبي بكر وعمر فهو غالٍ في تشيعه).

ويجاب عمَّا ذهب إليه الأمير الصنعاني بأن محبة عليٍّ رضي الله عنه لا تعدُّ من التشيُّع إلا إذا انضمَّ إليها تقديمه على عثمان رضي الله عنه كما تفيده مجموع نصوصهم السابقة، حيث إن نصَّ الحافظ ابن حجر في

---

(١٣) العسقلاني، أحمد بن حجر( ١٩٨٤م)، تهذيب التهذيب، ج١، ط١، دار الفكر، بيروت، ص٨١ ــ ٨٢.

(١٤) العسقلاني، أحمد بن حجر(١٣٧٩هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١، دار المعرفة، بيروت، ص٤٥٩.

(١٥) أما تسمية تفضيل علي على أبي بكر وعمر رفضاً فهذا قد انفرد به الحافظ ابن حجر عن الإمام الذهبي، وسيأتي تحقيقه بإذن الله في مبحث مفهوم الرفض.

(١٦) الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل(١٩٩٦م)، ثمرات النظر، ط١، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ص٤٣.

(التهذيب) على التشيُّع أن تفضيل علي على عثمان مبين أن قوله في (الفتح) أن التشيُّع محبة علي وتقديمه على الصحابة مراده تقديمه على عثمان رضي الله عنهم. نعم ذكر الأمير أيضاً أن تصرفات المُحْدِّثين في كتب الرجال تفيد أن مطلق محبة علي رضي الله عنه تشيع وبدعة، وهو ما سنعرض له قريباً.

**تتبع الرواة الموصوفين بالتشيُّع:**

قام الباحثان بتتبع واستقراء رواة الكتب الستة الذين وصفوا بالتشيُّع [١٧]، وقد زاد عددهم على مائة راوٍ بيسير، وقد اختلفت عبارات نقاد الحديث في وصف الرواة بذلك نحو: غالٍ في تشيعه، شديد التشيُّع، فيه تشيع يسير، رمي بالتشيُّع.

والذي لاحظه الباحثان أن هناك عديداً من الرواة نسبهم بعض علماء الجرح والتعديل إلى التشيُّع من غير بيان سبب ظاهر لذلك، وهم من أهل الكوفة في الغالب.

ووَصْفُ عامة أهل الكوفة بالتشيُّع وُجِد في بعض أقوال المحدثين، فمن ذلك ما نقله الخطيب البغدادي عن علي بن المديني:(لو تُرِكت أهل البصرة لحال القدر ولو تُرِكت أهل الكوفة لذلك الرأي ــ يعني التشيُّع ــ خربت الكتب. قال الخطيب: قوله:(خربت الكتب) يعني لذهب الحديث)[١٨]. ونقل أبو نعيم في (الحلية) بسنده إلى زيد بن الحباب أنَّه قال:(كان رأي سفيان الثوري رأي أصحابه الكوفيين يفضل علياً على أبي بكر وعمر، فلما صار إلى البصرة رجع عنها وهو يفضل أبا بكر وعمر على عليٍّ ويفضل عليّاً على عثمان)[١٩]. عثمان)[١٩].

ونقل الذهبي عن الحسين الغازي أنَّه قال:( سألت البخاري عن أبي غسَّان ــ مالك بن إسماعيل بن درهم ــ قال: وعمَّاذا تسأل ؟ قلت: التشيُّع. فقال: هو على مذهب أهل بلده، ولو رأيتم عبيد الله بن موسى، وأبا نعيم، وجماعة مشايخنا الكوفيين، لما سألتمونا عن أبي غسان) [٢٠]. وقال الذهبي أيضاً في ترجمة وكيع بن الجراح:(والظاهر أن وكيعاً فيه تشيُّع يسير لا يضر إن شاء الله، فإنَّه كوفي في الجملة..الخ) [٢١].

في حين أن هناك رواة آخرين نُسبوا للتشيع مبيَّناً فيهم سبب ذلك، ومن تلك الأسباب:

١. شتم عثمان رضي الله عنه وتكفيره. قال العقيلي في ترجمة أبي إسرائيل إسماعيل الملائي:(حدثنا محمد بن علي الهاشمي قال: حدثنا عمرو بن علي قال سألت عبد الرحمن بن مهدي عن حديث أبي إسرائيل الملائي فأبى أن يحدثني عنه قال: كان شيخاً يشتم عثمان. حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عفان قال: زعم لي بهز[٢٢] أنَّه سمع أبا إسرائيل الملائي أن عثمان كفر بما أنزل الله)[٢٣]. وقال الذهبي في ترجمته:(كان شيعياً بغيضاً من الغلاة الذين يُكَفِّرون عثمان)[٢٤].

٢. القول برجعة عليٍّ رضي الله عنه إلى الدنيا. قال العقيلي في ترجمة أصبغ بن نباتة:(كوفي كان يقول بالرجعة)[٢٥]. وقال فيه الذهبي في (المغني):(غالٍ في تشيعه) [٢٦]. لكن ابن حجر قال فيه:(رمي

---

(١٧) وذلك من خلال كتب: تهذيب الكمال للإمام المزي، وتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني.

(١٨) الخطيب البغدادي، أحمد بن (٢٠٠٣م) ، الكفاية في علم الرواية، ط١، ج١، دار الهدى، القاهرة، ص٣٨٧.

(١٩) أبو نعيم الأصبهاني(د.ت) أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء، ط٤، ج٧، ، دار الكتاب العربي، بيروت، ص٣١.

(٢٠) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ص١٥٤.

(٢١) المرجع السابق، ج١٠، ص٤٣٢.

(٢٢) هو بهز بن حكيم بن معاوية القشيري البصري، سمع أباه، روى عنه الثوري وحماد بن سلمة وابن المبارك. البخاري، محمد بن إسماعيل (١٣٦٠هـ)، التاريخ الكبير، ج٢، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ص١٤٢ ــ ١٤٣.

(٢٣) العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى(١٩٩٨م)، الضعفاء الكبير، ط٢، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٧٥.

(٢٤) الذهبي، ميزان الاعتدال، مرجع سابق، ص٣٢٦.

(٢٥) العقيلي، الضعفاء الكبير، مرجع سابق، ص١٢٩.

(٢٦) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ج١، المغني في الضعفاء، ص٩٣.

بالرفض)[٢٧]. وقال ابن عدي في ترجمة عثمان بن عمير:(ردئ المذهب غالٍ في التشيُّع يؤمن بالرجعة)[٢٨].

٣. دوام إظهار محبَّة عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه. فمن ذلك ما قاله ابن سعد في ترجمة عبد الله بن شدَّاد:(كان ثقة قليل الحديث وكان شيعياً)[٢٩]. وقال ابن عساكر:( قال عطاء بن السائب: سمعت عبد الله بن شدَّاد يقول: وددت أني قمت على المنبر من غدوة إلى الظهر، فَأَذْكُر فضائل عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم أنزل، فيُضْرَب عُنُقِي)[٣٠]. قال الذهبي:(قلت: هذا غلوٌّ وإسراف) [٣١]. لكن لم يصفه بالتشيُّع إلا ابن سعد فقط.

وقال ابن معين في ترجمة فطر بن خليفة:(ثقة وهو شيعي)[٣٢]. ونقل الذهبيُّ بسنده إلى جعفر الأحمر أنَّه قال:( سمعت فطر بن خليفة في مرضه يقول: ما يسرُّني أن مكان كل شعرة في جسدي مَلَكٌ يسبِّح الله لحبِّي أهل البيت)[٣٣].

٤. النيل من طلحة ومعاوية وغيره من خصوم عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنهم. نقل الذهبي في السِّيَر في ترجمة عبيد الله بن باذام عن أبي داود أنَّه قال فيه:(كان شيعياً محترقاً)[٣٤]، ونقل عن ابن منده أنَّه قال فيه:(كان أحمد بن حنبل يدلُّ الناس على عبيد الله، وكان معروفاً بالرفض، لم يدعْ أحداً اسمه معاوية يدخل داره. فقيل: دخل عليه معاوية بن صالح الأشعري، فقال: ما اسمك ؟ قال: معاوية. قال: والله لا حدثتك، ولا حدثت قوماً أنت فيهم)[٣٥]. وقال أيضاً فيه:(ورواية عبيد الله مثل هذا دالٌّ على تقديمه للشيخين، ولكنه كان ينال من خصوم علي) [٣٦].

٥. النيل من عثمان رضي الله عنه وتقديم عليٍّ على الشيخين رضي الله عنهم. قال العجلي في عمرو بن ثابت:(شديد التشيُّع غالٍ فيه)[٣٧]. وقال الحافظ ابن حجر في ترجمته:(وقال الساجي: مذموم، وكان ينال من عثمان، ويقدم عليّاً على الشيخين)[٣٨].

٦. الامتناع من الترحم على عثمان رضي الله عنه. قال العجلي في محمد بن فضيل بن غزوان:(كوفي ثقة وكان يتشيع)[٣٩]، وقال الذهبي فيه:(قال يحيى الحماني: سمعت فضيلاً أو حدثت عنه، قال: ضربت ابني البارحة إلى الصباح أن يترحم على عثمان رضي الله عنه، فأبى عليَّ)[٤٠].

**المطلب الثاني: مصطلح الرفض عند المحدثين**

**مفهوم الرفض في اللغة:**

اتفق أهل اللغة على أن المراد بالرفض في اللغة الترك[٤١]. وأن الروافض تطلق على كل جند تركوا قائدهم فانصرفوا، والطائفة منهم رافضة[٤٢].

**آراء أئمة الحديث في تعريف الرفض.**

---

([٢٧]) العسقلاني(د.ت) أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ط١، دار العاصمة، الرياض، ص١٥٩.

([٢٨]) ابن عدي، عبد الله بن عدي (١٩٨٨م)، الكامل في ضعفاء الرجال، ط٣، ج٥ ، دار الفكر، بيروت، ص١٦٨.

([٢٩]) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع(د.ت) الطبقات الكبرى، ج٥، دار صادر، بيروت، ص٦١.

([٣٠]) ابن عساكر، علي بن الحسن (د.ت) تاريخ دمشق، ط١، ج٢٩، دار الفكر، بيروت، ص١٥١.

([٣١]) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ص٤٨٩.

([٣٢]) ابن معين، يحيى ابن معين(د.ت) ج٣، تاريخ ابن معين برواية الدوري، ط١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ص٣٣٣.

([٣٣]) الذهبي، ميزان الاعتدال، مرجع سابق، ص٥٤٤.

([٣٤]) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ص٥٥٦ ــ ٥٥٧.

([٣٥]) المرجع السابق.

([٣٦]) المرجع السابق.

([٣٧]) العجلي، أحمد بن عبد الله (د.ت) معرفة الثقات، ط١، ج٢، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ص١٧٢.

([٣٨]) العسقلاني، تهذيب التهذيب، مرجع سابق، ص١٠.

([٣٩]) العجلي، معرفة الثقات، مرجع سابق، ص٢٥٠.

([٤٠]) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ص١٧٤.

([٤١]) الجوهري، الصحاح، ج١، مرجع سابق، ص٢٦٢. ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ص١٥٦. أبو البقاء، الكليات، مرجع سابق، ص٧٥٧.

([٤٢]) المراجع السابقة.

ما قيل في وصف الرواة بالتشيُّع يقال هنا أيضاً، فقد وصف أوائل أئمة الجرح والتعديل بعض الرواة بالرفض إلا أنَّه لم ينقل عنهم مفهوم محدد للرفض.

وأول من ذكر ذلك هو الإمام الذهبي، فقد قال في (ميزان الاعتدال):(ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه والحطِّ[٤٣] على أبي بكر وعمر – رضي الله عنهما – والدعاء إلى ذلك). وقال في (سير أعلام النبلاء):(ومن أبغض الشيخين واعتقد صحة إمامتهما فهو رافضيٌّ مقيت، ومن سبَّهما واعتقد أنَّهما ليسا بإمامي هدى فهو من غلاة الرافضة، أبعدهم الله).

فيستفاد من هذين النصين ما يلي:

١. بغض أبي بكر وعمر رضي الله عنهما رفض.
٢. الحطُّ عليهما وسبُّهما واعتقاد أنهما ليسا بإمامي هدى غلوٌّ في الرفض.

ويقول الحافظ ابن حجر: (والتشيُّع محبَّة عليٍّ وتقديمه على الصحابة، فمن قدَّمه على أبي بكر وعمر فهو غالٍ في تشيعه، ويطلق عليه رافضي وإلا فشيعي، فإن انضاف إلى ذلك السبُّ أو التصريح بالبغض فغالٍ في الرفض، وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو)[٤٤].

فيستفاد من ذلك ما يلي:

١. تقديم عليٍّ رضي الله عنه على الشيخين رضي الله عنهما رفض.
٢. تكفير عثمان وطلحة والزبير ومعاوية رفض.
٣. بغض الشيخين أو سبُّهما غلوٌّ في الرفض.
٤. اعتقاد رجعة عليِّ بن أبي طالب إلى الدنيا أشدُّ في الغلو.

ويظهر الفرق بين كلام الحافظين في تقديم عليٍّ على الشيخين رضي الله عنهم فقد أطلق عليه الحافظ ابن حجر رفضاً، وهو ما لم يذكره الإمام الذهبي.

(٤٣) الحط هو الانتقاص والوضع. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ص٢٧٢.

(٤٤) العسقلاني، أحمد بن حجر(د.ت) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١، دار المعرفة، بيروت، ص٤٥٩.

**تتبع الرواة الموصوفين بالرفض:**

بعد تتبع الباحث لما ذكره علماء الجرح والتعديل فيمن وصفوهم بالرفض تبيَّن أن عدداً منهم ذكروا فيهم سبب وصفهم بالرفض، ومن هذه الأسباب:

١. القول برجعة عليٍّ رضي الله عنه إلى الدنيا.

قال ابن حبان في محمد بن السائب الكلبي:( وكان الكلبى سبئياً من أصحاب عبد الله بن سبأ من أولئك الذين يقولون إن علياً لم يمت، وأنَّه راجع إلى الدنيا قبل قيام الساعة فيملؤها عدلاً كما مُلِئت جوراً، وإن رأوا سحابة قالوا: أمير المؤمنين فيها) [٤٥]. وقال في التقريب:(رمي بالرفض) [٤٦].

ويروي العقيلي بسنده إلى يزيد بن هارون في أبي حمزة ثابت الثمالي أنَّه قال:(سمعت أبا حمزة يؤمن بالرجعة)[٤٧]. وقال الحافظ ابن حجر عنه:(ضعيف رافضيّ)[٤٨].

٢. وضع أحاديث في فضائل علي رضي الله عنه. نقل الحافظ المزي عن أبي داود قال:(سمعت يحيى بن معين وسئل عن المعلى بن عبد الرحمن فقال: أحسن أحواله عندي أنَّه قيل له عند موته: ألا تستغفر الله، فقال: ألا أرجو أن يغفر لي وقد وضعت في فضل علي بن أبي طالب سبعين حديثاً) [٤٩]. وقال في التقريب عنه:(رمي بالرفض)[٥٠].

٣. شَتْمُ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. نقل الحافظ المزي عن أبي داود أنَّه قال في تليد بن سليمان:(رافضيٌّ خبيث رجل سوء يشتم أبا بكر

(٤٥) ابن حبان، محمد بن حبان (١٣٩٦هـ) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المحقق : محمود إبراهيم زايد، ج٢، دار الوعي حلب ، ص٢٥٣.

(٤٦) العسقلاني، تقريب التهذيب، مرجع سابق، ص٢٣٥.

(٤٧) العقيلي، الضعفاء الكبير، مرجع سابق، ص١٧٢.

(٤٨) العسقلاني، تقريب التهذيب، مرجع سابق، ص١٤٦.

(٤٩) المزي، يوسف بن عبد الرحمن(د.ت) تهذيب الكمال، ط١، ج٢٨، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص٢٩٠.

(٥٠) العسقلاني، تقريب التهذيب، مرجع سابق، ص٧٨.

وعمر) [٥١].

٤. وضع أحاديث في مثالب بعض الصحابة. قال ابن حبان في أبي الجارود زياد بن المنذر:(كان رافضياً يضع الحديث في مثالب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ويروي في فضائل أهل البيت أشياء ما لها أصول) [٥٢].

٥. تكفير طلحة والزبير رضي الله عنهما. نقل الحافظ المزي عن صالح بن محمد أنَّه قال في عبَّاد الرواجني:(كان يشتم عثمان.. وقال: سمعت عباد بن يعقوب يقول: الله أعدل من أن يُدْخِل طلحة والزبير الجنة) [٥٣].

**المبحث الثاني: الخلاف في قبول رواية فاسق التأويل**

**الأقوال في قبول رواية فاسق التأويل:**

اختلف أئمة الحديث في قبول الراوي إذا كان مبتدعاً بدعة غير مكفرة لكنه خالٍ من بقية الأسباب التي يطعن بها في الراوي، بأن كان مشهوراً بالسلامة من خوارم المروءة ضابطاً غير مغفل ولا فاحش الغلط أو سيء الحفظ لكن انضم إلى ذلك فسقه لانتسابه إلى بدعةٍ كالتشيع أو الرفض. وفيما يأتي بيان هذه الأقوال:

القول الأول: ترد روايته مطلقاً حتى لو كان يحرِّم الكذب ولم يكن يدعو إلى مذهبه الفاسد. ونسب الخطيب هذا القول للإمام مالك بن أنس[٥٤].

القول الثاني: يقبل بشرطين: أن لا يدعو إلى مذهبه الفاسد وأن يحرِّم الكذب. وقد ذهب إلى هذا القول الحاكم[٥٥] وابن دقيق العيد[٥٦] وابن الصلاح[٥٧] والنووي[٥٨] والحافظ ابن حجر[٥٩]، ونسبه الخطيب البغدادي إلى أحمد بن حنبل وعبد الله ابن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن معين[٦٠]. قال ابن الصلاح: وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء[٦١]. وقد استثنى ابن دقيق العيد[٦٢] من عدم قبول حديث الداعية إلى مذهبه أن يكون ذلك الحديث غير موجودٍ لنا إلاَّ من جهته، فيقبل حينئذٍ تقديماً لمصلحة الحديث على مصلحة إهانة المبتدع[٦٣].

وعلى هذا القول إن كان الراوي غير داعية إلى مذهبه لكنه روى حديثاً يؤيد مذهبه فهل يقبل؟ ذهب أبو إسحاق الجوزجاني إلى عدم قبوله[٦٤] . وقال ابن دقيق العيد: هذا محل نظر، فمن يرى ردَّ الشهادة بالتهمة فيجئ على مذهبه أن لا تقبل روايته[٦٥].

---

([٥١]) المزي، تهذيب الكمال، مرجع سابق، ص٣٢٢.

([٥٢]) ابن حبان، المجروحين، مرجع سابق، ص٣٠٦.

([٥٣]) المزي، تهذيب الكمال، مرجع سابق، ص١٧٨.

([٥٤]) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص٣٦٧.

([٥٥]) الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري ( ٢٠٠٧م) معرفة علوم الحديث، ط١، دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ص٥٦.

([٥٦]) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري (٢٠٠٧م) الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ط١، دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ص٥٦.

([٥٧]) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (١٩٨٤م) معرفة علوم الحديث، دار الفارابي، بيروت، ص٦١.

([٥٨]) النووي، يحيى بن شرف (١٣٩٢هـ) شرح صحيح مسلم، ط٢، ج١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص٦٠.

([٥٩]) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن حجر (بدون)، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، مكتبة مشكاة الإسلامية، ص٢٦.

([٦٠]) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص٣٦٧.

([٦١]) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، مرجع سابق، ص٦١.

([٦٢]) ابن دقيق العيد، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، مرجع سابق، ص٥٦. وهو أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع تقي الدين القشيري، ولد سنة ٦٢٥هـ وتوفي سنة ٧٠٢هـ. ابن حجر العسقلاني (١٩٧٢م)، الدرر الكامنة، ج٥، ص٣٤٨.

([٦٣]) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ص٥٦.

([٦٤]) الجوزجاني، أبو يعقوب إبراهيم بن إسحاق (١٤٠٥هـ)، أحوال الرجال، تحقيق: صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص٣٢.

([٦٥]) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ص٥٦.

القول الثالث: يقبل حتى لو كان يدعو إلى مذهبه الفاسد بشرط أن لا يعتقد حِلَّ الكذب في نصرة مذهبه. وقد رجَّح الخطيب البغدادي هذا القول، ونسبه للإمام الشافعي وابن أبي ليلى وسفيان الثوري وأبي يوسف القاضي[٦٦]، حيث روى بسنده عنهم ما يفيد ذلك[٦٧].

قال الشافعي: أجيز شهادة أهل الأهواء كلهم إلا الرافضة، فإنَّهم يشهد بعضهم لبعض[٦٨].

وهذا القول هو ما رجَّحه ابن دقيق العيد، حيث قال:(والذي تقرر عندنا أنه لا تُعتبر المذاهب في الرواية؛ إذ لا نُكفِّرُ أحداً من أهل القبلة إلاَّ بإنكار متواتر من الشريعة، فإذا اعتقدنا ذلك وانضم إليه التقوى والورع والضبط والخوف من الله تعالى فقد حصل معتمد الرواية) [٦٩]. ورجحه كذلك الحافظ ابن حجر كما قال تلميذه الشيخ قاسم قطلوبغا لكنه نسب إليه اشتراط أن لا يكون المروي مما يتعلق بالمذهب الفاسد للراوي[٧٠]، حيث فهم الشيخ قاسم ذلك من عبارة الحافظ ابن حجر في (شرح النخبة)، وهي:(والتحقيق : أنه لا يُرَدُّ كل مكفِّرٍ ببدعته؛ لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفِّر مخالفها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه. فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله)[٧١].

**المطلب الثاني: أدلة الأقوال في قبول رواية فاسق التأويل**

**أدلة أصحاب القول الأول:**

احتجوا بعدد من الأدلة التي تفيد وجوب التحرز والاحتياط في رواية الحديث، ومنها:

١. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنَّه قال:(انظروا ممن تأخذون هذا العلم فإنما هو الدين) [٧٢].

٢. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى محمد بن سيرين أنَّه قال:(كان في زمن الأول الناس لا يسألون عن الإسناد، حتى وقعت الفتنة ، فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد ليحدث حديث أهل السنة ويترك حديث أهل البدعة)[٧٣].

٣. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى خالد بن خداش قال: لما ودعت مالك بن أنس قال لي:(اتق الله وانظر ممن تأخذ هذا الشأن). وأخرج بسنده أيضاً إلى ابن وهب قال: سمعت مالك بن أنس يقول:(لا يُصلَّى خلف القدرية ولا يُحْمَلُ عنهم الحديث) [٧٤].

٤. لأنَّه يدخل في قوله تعالى:(إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا)[٧٥]، وبأن في الرواية عنه ترويجاً لأمره ، وتنويهاً بذكره[٧٦].

---

(٦٦) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، ج١، ص٣٦٧.

(٦٧) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر (بدون)، الكفاية في معرفة علوم الرواية، مرجع سابق، ج١، ص٣٥٥.

(٦٨) البيهقي، أحمد بن الحسين (١٩٧١م)، مناقب الشافعي، مكتبة دار التراث، القاهرة، ج١، ص٤٦٨.

(٦٩) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري، مرجع سابق، ص٥٦.

(٧٠) المناوي، محمد عبد الرؤوف (١٩٩٩م) اليواقيت والدرر شرح نخبة الحافظ ابن حجر، ط١، ج٢، مكتبة الرشد، الرياض ، ص١٥٨.

(٧١) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، مرجع سابق، ص٢٦. هذا بالإضافة إلى قول ابن حجر في نفس الموضع تعليقاً على اشتراط الجوزجاني في قبول رواية الراوي المبتدع أن لا يروي ما يؤيد بدعته:(وما قاله متجه؛ لأنه العلة التي يرد بها حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية).

(٧٢) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص٣٧١.

(٧٣) المرجع السابق.

(٧٤) المرجع السابق.

(٧٥) سورة الحجرات، آية ٦.

(٧٦) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، مرجع سابق، ص٢٦.

وقد ردَّ ابن الصلاح هذا القول بأنَّه بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة وفي (الصحيحين) كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول[٧٧]. ووافق ابنَ الصلاح على ذلك النوويُّ حيث قال:(وأمَّا المذهب الأول فضعيف جداً، ففي الصحيحين وغيرهما من كتب أئمة الحديث الاحتجاج بكثيرين من المبتدعة غير الدعاة ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاحتجاج بها والسماع منهم وإسماعهم من غير إنكار منهم)[٧٨]، ووافقهما كذلك ابن حجر العسقلاني حيث قال بعد ذكره لهذا القول:( وهو بعيد، وأكثر ما علَّل به أن في الرواية عنه ترويجاً لأمره وتنويهاً بذكره)[٧٩].

**أدلة أصحاب القول الثاني:**

١. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى ابن لهيعة ، قال : سمعت شيخاً من الخوارج وهو يقول:(إن هذه الأحاديث دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ، فإنا كنا إذا هوينا أمراً صيرناه حديثاً) [٨٠].
٢. لأنَّ تزيين بدعته والدعوة إليها قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه[٨١]، كما يفيده قول الخارجيِّ المذكور.
٣. لأنَّ في عدم قبوله إهانةً له وإخماداً لبدعته[٨٢].

(٧٧) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، مرجع سابق، ص٦١.
(٧٨) النووي، شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، ص٦١.
(٧٩) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، مرجع سابق، ص٢٦.
(٨٠) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مرجع سابق، ص٣٧٦.
(٨١) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (د.ت)، تدريب الراوي شرح تقريب النووي، ج١، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ص٣٢٥.
(٨٢) ابن دقيق العيد، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، مرجع سابق، ص٥٦.

**أدلة أصحاب القول الثالث:**

١. عمل الصحابة والتابعين على قبول رواية فساق التأويل ما داموا موصوفين بالصدق. وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي:(الذي نعتمد عليه في تجويز الاحتجاج بأخبارهم ما اشتهر من قبول الصحابة أخبار الخوارج وشهاداتهم، ومن جرى مجراهم من الفساق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم على ذلك، لما رأوا من تحريهم الصدق وتعظيمهم الكذب، وحفظهم أنفسهم عن المحظورات من الأفعال، وإنكارهم على أهل الرِّيَب والطرائق المذمومة، ورواياتهم الأحاديث التي تخالف آراءهم، ويتعلق بها مخالفوهم في الاحتجاج عليهم، فاحتجوا برواية عمران بن حطان وهو من الخوارج، وعمرو بن دينار وكان ممن يذهب إلى القدر والتشيُّع، وكان عكرمة إباضياً، وابن أبي نجيح وكان معتزلياً، وعبيد الله بن موسى وخالد بن مخلد وعبد الرزاق بن همام وكانوا يذهبون إلى التشيُّع، في خلق كثير يتسع ذكرهم، دوَّن أهل العلم قديماً وحديثاً رواياتهم، واحتجوا بأخبارهم، فصار ذلك كالإجماع منهم، وهو أكبر الحُجَج في هذا الباب، وبه يقوى الظنُّ في مقاربة الصواب) بتصرف[٨٣].
٢. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى عليِّ بن المديني:(لو تُرِكت أهل البصرة لحال القدر، ولو تُرِكت أهل الكوفة لذلك الرأي – يعني: التشيُّع– خَرِبَت الكتب). قوله: (خربت الكتب) يعني: لذهب الحديث[٨٤].

**الترجيح:**

القول الأول يردُّه عمل أئمة الحديث في كتبهم كما صرَّح بذلك ابن الصلاح وغيره، وما استند إليه القول الأول من أدلة ليست صريحة فيما ذهبوا إليه؛ إذ لا يلزم من الأمر بالتحرز والاحتياط في تحمل الحديث الأمرُ بعدم الرواية عن فُسَّاق التأويل ما دام أنهم متصفين بالضبط في الرواية والصدق في الحديث.

(٨٣) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، ج١، ص٣٨١.
(٨٤) المرجع السابق، ج١، ص٣٨٧.

وأما القول الثاني فلا يلزم من أن يكون الراوي داعيةً إلى مذهبه أن يكذب في نقل الحديث خاصَّةً إذا كانت الأحاديث ليست لها علاقة بمذهبه الفاسد، كما أن التعليل بأن في الرواية عنه ترويج لأمره لا يتأتى القول به بعد وفاته، فالحاصل أن القول الأولى بالترجيح هو القول الثالث وهو قول الشافعي وغيره كما تقدم ورجحه جماعة من أئمة المحدثين كالخطيب البغدادي وابن دقيق العيد والحافظ ابن حجر كما تقدم، ورجحه كذلك من المتأخرين الأمير الصنعاني[٨٥] وأحمد شاكر[٨٦] وطاهر الجزائري[٨٧] وغيرهم، نعم إذا كانت الأحاديث التي يرويها تؤيد مذهبه فهنا يترجح القول بعدم قبول رواياته احتياطاً، مع مراعاة أن لا يكون الراوي ممن يكفِّر الصحابة كالشيخين أو يسبُّهما فقد نصَّ عددٌ من أئمة الحديث على عدم قبول روايته كما سيأتي بيانه.

**رواية الرافضة:**

يجري على الرافضة ما مرَّ ذكره من الأقوال السابقة، قال الذهبيُّ:(قد اختلف الناس في الاحتجاج برواية الرافضة على ثلاثة أقوال: أحدها: المنع مطلقاً. الثاني: الترخص مطلقاً إلا فيمن يكذب ويضع. الثالث: التفصيل، فتقبل رواية الرافضيِّ الصدوق العارف بما يحدث، وتُرَدُّ رواية الرافضيِّ الداعية ولو كان صدوقاً)[٨٨]. واستثنى النوويُّ من ذلك الذين يسبُّون السلف كالشيخين أبي بكر وعمر فلا تُقْبَل روايتهم مطلقاً[٨٩]، وذهب إلى ذلك أيضاً الذهبيُّ في الميزان، وعبارته:(البدعة على ضربين: فبدعة صغرى كغلوِّ التشيُّع، أو كالتشيُّع بلا غلوٍّ ولا تحرُّف، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة. ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلوِّ فيه، والحطِّ على أبي بكر وعمر رضى الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة)[٩٠]. قال السيوطي بعد نقله عبارة الذهبي:(وهذا الذي قاله هو الصواب الذي لا يَحِلُّ لمسلم أن يعتقد خلافه)[٩١]. والله أعلم.

## الخاتمة:

من الدراسة السابقة نخلص إلى **النتائج** الآتية:

- تفضيل علي بن أبي طالب على عثمان بن عفان رضي الله عنهم يعد تشيعاً.
- تفضيل علي بن أبي طالب على الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهم يعد غلواً في التشيع.
- التعرض لعثمان وطلحة والزبير رضي الله عنهم بالسب والتكفير يعد رفضاً.
- بغض الشيخين وسبُّهما غلوٌّ في الرفض.
- أن المدار في قبول الرواية على الضبط والصدق وإن حُكِم على الراوي بفسق التأويل كالتشيُّع والرفض.
- يستثنى من القبول ما يرويه الراوي من روايات تؤيد مذهبه الفاسد فلا تقبل.
- يستثنى أيضاً الراوي الرافضي إذا كان ساباً للسلف كالشيخين أبي بكر وعمر فلا يقبل حديثه.

**التوصيات:**

كما يوصي الباحث بما يأتي:

- عدم تكفير المسلم لمجرد أنه وُصِف بالتشيع أو الرفض؛ إذ لا يكفر إلا من أنكر أمراً متواتراً معلوماً من الدين بالضرورة.

---

(٨٥) الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل (د.ت) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ج١، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ص٣١٣ ــ ص٢١٩.

(٨٦) شاكر، أحمد محمد (د.ت)، الباعث الحثيث بشرح اختصار علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، ص١٠٠.

(٨٧) الجزائري، طاهر (١٩٩٥م) توجيه النظر إلى أصول الأثر، ط١، ج١، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ص٩٥.

(٨٨) الذهبي، ميزان الاعتدال، مرجع سابق، ص٦.

(٨٩) النووي، يحيى بن شرف(١٤٠٥هـ) روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج١١، المكتب الإسلامي، بيروت، ص١٠٩.

(٩٠) الذهبي، ميزان الاعتدال،مرجع سابق، ص٦.

(٩١) السيوطي، تدريب الراوي شرح تقريب النووي، مرجع سابق، ص٣٢٥.

- عدم التسرُّع في الحكم على كل إسناد فيه منسوب لبدعة غير مكفرة بالضعف، بل ينبغي النظر في كل راوٍ منهم بعينه.

## المصادر والمراجع:


- **القرآن الكريم**

١. ابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمرو(١٩٩٥م)، الشافية في علم التصريف، ط١، المكتبة المكية، مكة المكرمة.

٢. الرازي، محمد بن أبي بكر(١٩٩٥م)، مختار الصحاح، ط١، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت.

٣. ابن منظور، محمد بن مكرم(د.ت) لسان العرب، ج١٨، ط١، دار صادر، بيروت.

٤. الجوهري، إسماعيل بن حماد(١٩٩٠م)، الصحاح، ج٣، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت.

٥. الكفومي، أبو البقاء أيوب بن موسى(١٩٩٨م)، الكليات، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٦. ابن سيده، أبو الحسن علي ابن إسماعيل(٢٠٠٠م)، المحكم، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧. الخطيب البغدادي(د.ت) تاريخ بغداد، ج٩، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨. ابن حجر العسقلاني (١٩٧٢م)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج٥، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند.

٩. العسقلاني، ابن حجر(د.ت) تقريب التهذيب، ط٢، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان(د.ت) ميزان الاعتدال، ج١' دار الكتب العلمية ، بيروت.

١١. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان(د.ت) سير أعلام النبلاء، ج١٦، ط٩، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٢. العسقلاني، أحمد بن حجر( ١٩٨٤م)، تهذيب التهذيب، ج١، ط١، دار الفكر، بيروت.

١٣. العسقلاني، أحمد بن حجر(١٣٧٩هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١، دار المعرفة، بيروت.

١٤. الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل(١٩٩٦م)، ثمرات النظر، ط١، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض.

١٥. الخطيب البغدادي، أحمد بن (٢٠٠٣م) ، الكفاية في علم الرواية، ط١، ج١، دار الهدى، القاهرة.

١٦. أبو نعيم الأصبهاني(د.ت) أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء، ط٤، ج٧، ، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٧. البخاري، محمد بن إسماعيل (١٣٦٠هـ)، التاريخ الكبير، ج٢،دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند.

١٨. العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى(١٩٩٨م)، الضعفاء الكبير، ط٢، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩. العسقلاني(د.ت) أحمد بن حجر، تقريب التهذيب، ط١، دار العاصمة، الرياض.

٢٠. ابن عدي، عبد الله بن عدي (١٩٨٨م)، الكامل في ضعفاء الرجال، ط٣، ج٥ ، دار الفكر، بيروت.

٢١. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع(د.ت) الطبقات الكبرى، ج٥، دار صادر، بيروت.

٢٢. ابن عساكر، علي بن الحسن (د.ت) تاريخ دمشق، ط١، ج٢٩، دار الفكر، بيروت.

٢٣. ابن معين، يحيى ابن معين(د.ت) ج٣، تاريخ ابن معين برواية الدوري، ط١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة.

٢٤. العجلي، أحمد بن عبد الله (د.ت) معرفة الثقات، ط١، ج٢، مكتبة الدار، المدينة المنورة.

٢٥. ابن حبان، محمد بن حبان (١٣٩٦هـ) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المحقق : محمود إبراهيم زايد، ج٢، دار الوعي حلب .

٢٦. المزي، يوسف بن عبد الرحمن(د.ت) تهذيب الكمال، ط١، ج٢٨، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٧. الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري ( ٢٠٠٧م) معرفة علوم الحديث، ط١، دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

٢٨.ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري (٢٠٠٧م) الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ط١، دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
٢٩.ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (١٩٨٤م) معرفة علوم الحديث، دار الفارابي، بيروت.
٣٠.النووي، يحيى بن شرف (١٣٩٢هـ) شرح صحيح مسلم، ط٢، ج١، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣١.ابن حجر العسقلاني، أحمد بن حجر (بدون)، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، مكتبة مشكاة الإسلامية.
٣٢.الجوزجاني، أبو يعقوب إبراهيم بن إسحاق (١٤٠٥هـ)، أحوال الرجال، تحقيق: صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٣٣.البيهقي، أحمد بن الحسين (١٩٧١م)، مناقب الشافعي، ج١، مكتبة دار التراث، القاهرة.
٣٤.المناوي، محمد عبد الرؤوف (١٩٩٩م) اليواقيت والدرر شرح نخبة الحافظ ابن حجر، ط١، ج٢، مكتبة الرشد، الرياض .السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (د.ت)، تدريب الراوي شرح تقريب النووي، ج١، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
٣٥.الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل (د.ت) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ج١، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
٣٦.شاكر، أحمد محمد (د.ت)، الباعث الحثيث بشرح اختصار علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٧.الجزائري، طاهر (١٩٩٥م) توجيه النظر إلى أصول الأثر، ط١، ج١، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.
٣٨.النووي، يحيى بن شرف(١٤٠٥هـ) روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج١١، المكتب الإسلامي، بيروت.